المملكة المغربيـــة
وزارة الداخليـــة
إقليـم خنيفـــرة
جماعة خنيفرة

دورة : العادية
جلسة : عمومية

محضر الدورة العادية لشهر مايو 2022

--*

الورقـة الحافظة

عقد المجلس الجماعي لمدينة خنيفرة دورته العادية لشهر مايو يوم الخميس 05 مايو 2022 على الساعة العاشرة و ثلاثين دقيقة صباحا بقاعة الاجتماعات بمقر جماعة خنيفرة تحت رئاسة السيد مولاي المصطفى بايا رئيس المجلس الجماعي وبحضور باشا المدينة السيد بلقاسم دهبو.

- العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس الجماعي لمدينة خنيفرة : 35 عضوا.
- عدد الأعضاء المزاولين مهامهم بحظيرة المجلس : 35 عضوا.
- عدد الأعضاء الحاضرين :29 عضوا.

الأعضاء الحاضرون :	الصفة داخل المجلس
1- مولاي المصطفى بايا	رئيس المجلس الجماعي
2- نبيل صبري	النائب الثاني للرئيس
3- محمد لعروصي	النائب الثالث للرئيس
4- مصطفى التوجيبي	النائب الخامس للرئيس
5- عبد العزيز تيتاح	النائب السادس للرئيس
6- الحسين العمري	النائب السابع للرئيس
7- جمال السكاك	كاتب المجلس
8- مينة بوثوثلة	نائبة الكاتب
9- سميرة ورزيق	عضو المجلس الجماعي
10- ايمان بوبوض	عضو المجلس الجماعي
11- نادية بريكي	عضو المجلس الجماعي
12- حميد البابور	عضو المجلس الجماعي
13- نوال ناصيري	عضو المجلس الجماعي
14- عبلة حمداني	عضو المجلس الجماعي
15- ابراهيم اعبا	عضو المجلس الجماعي
16- حميد عمراني	عضو المجلس الجماعي
17- عبد العزيز الهري	عضو المجلس الجماعي

18 – زهرة سلاك	عضو المجلس الجماعي
19 – جميلة اعفير	عضو المجلس الجماعي
20- محمد بنعناع	عضو المجلس الجماعي
21- ايمان علجي	عضو المجلس الجماعي
22-حميد بويمجان	عضو المجلس الجماعي
23- نعيمة ومكلول	عضو المجلس الجماعي
24- بنيوسف اقجيع	عضو المجلس الجماعي
25- محمد الواحيدي	عضو المجلس الجماعي
26- رشيدة كريمي	عضو المجلس الجماعي
27-عبد الرحيم ياقوتي	عضو المجلس الجماعي
28-حسناء العسراوي	عضو المجلس الجماعي
29-عزيز بوكرن	عضو المجلس الجماعي

- الأعضاء الغائبون بعذر: 06 .

الأعضاء الغائبون بعذر:06	**الصفة داخل المجلس**
1-محمد أرديل	النائب الثاني للرئيس
2-ربيع بنعلال	النائب الرابع للرئيس
3-محمد مرزاق	عضو المجلس الجماعي
4-محمد اقلمون	عضو المجلس الجماعي
5-حسن امزيان	عضو المجلس الجماعي
6-محمد بوتخساين	عضو المجلس الجماعي

- الأعضاء الغائبون بدون عذر:لا أحد.

- <u>الحاضرون بصفة استشارية</u>:

– <u>من المصالح الجماعية السادة</u> :

- سعيد يمين	مدير المصالح الجماعية
- عبد الرحمان المريوح	رئيس مصلحة أنشطة المجلس
- الصديق عبد العالي	رئيس مصلحة المنازعات
-فاروقي مصطفى	رئيس المصلحة الثقافية
-العماري الحسين	رئيس مصلحة الوعاء الضريبي

بعد التأكد من اكتمال النصاب القانوني لعقد الجلسة طبقا للمادة 42 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات افتتح السيد الرئيس الجلسة بكلمة رحب فيها بالسيد الباشا والسادة أعضاء المجلس واطر الجماعة والمجتمع المدني والصحافة والحضور الكريم .

كما أشار انه طبقا للمادة 33 من القانون التنظيمي رقم 14-113 ستعقد الدورة العادية لشهر مايو2022، و أخبر المجلس أن الرئاسة توصلت برسالة من وزير الداخلية تتعلق بنموذج لميثاق الافتحاص الداخلي للجماعة و هذه النقطة ستضاف بجدول أعمال هذه الدورة التي أصبح جدول أعمالها كالتالي:

تقديم تقرير إخباري عن أنشطة الجماعة:

1- برمجة مبلغ 400.000,00 درهم من المبالغ المتبقية من الصفقات رقم:01-02-08/2019 المتعلقة بالمبادرة المحلية للتنمية البشرية.

2- دراسة طلب شركة اومنيوم ووركس المستغلة للمحطة الطرقية قصد الاستفادة من الإعفاء الجزئي من واجبات استغلال المحطة الطرقية للفترة ما بعد شهر دجنبر 2020 بسبب تداعيات و أضرار ناجمة عن جائحة كورونا.

3- إبرام عقد مع شركة لتشغيل و إدارة و صيانة الموقع الالكتروني الرسمي لجماعة خنيفرة.

4- الدراسة و المصادقة على اتفاقية شراكة من أجل توكيل محام للدفاع عن قضايا الجماعة المرفوعة أمام المحاكم المغربية.

5-عرض تشكيلة هيئة المساواة و تكافؤ الفرص و مقاربة النوع على المجلس.

6-الدراسة و المصادقة على ميثاق الافتحاص الداخلي للجماعة.

تقديم تقرير إخباري عن أنشطة الجماعة مابين الدورتين
فبراير 2022 و مايو 2022

السيد الرئيس: أشار أنه طبقا للمادة 106من القانون التنظيمي 14-113 المتعلق بالجماعات فان الرئيس مجبر بتقديم تقرير إخباري عن الأعمال التي قام بها في إطار الصلاحيات المخولة له، و على هذا الأساس فان رؤساء الأقسام و المصالح الجماعية سيتفضلون بتقديم تقاريرهم كل على حدة .

السيد مدير المصالح الجماعية:

مؤشرات الأداء:

1- الولوج إلى الوثائق الأساسية للجماعة للعموم.
2- مراقبة و تتبع عقود التدبير المفوض.
3- نسبة العرائض المدرجة بجدول الأعمال.
4- تفعيل لجان الافتحاص و المراقبة.
5- تفعيل وظيفة الافتحاص الداخلي.
6- اعتماد و تفعيل النفقات الإجبارية الخاصة بالنفقات.
7- المنح المخصصة للجمعيات.
8- اعتمادات الالتزام بميزانية الاستثمار.
9- آجال تبليغ المصادقة على الصفقات و آجال صرفها.
10- تطور الموارد الذاتية التي تديرها الجماعة.
11- الإجراءات المتخذة لضمان تدبير و تثمين الممتلكات.
12- انتظام إصدار الأوامر بالمداخيل.
13- اعتماد الهيكل التنظيمي و التعيين في مناصب المسؤولية.
14- تفعيل المخطط السنوي لتقوية قدرات الجماعة.
15- توفر الجماعة على آلية للتدبير البيئي و الاجتماعي.
16- إدماج الأهداف و المؤشرات الخاصة بمقاربة النوع ضمن برنامج عمل الجماعة.
17- تفعيل عمليات اقتناء العقارات وفق الأنظمة الجاري بها العمل.
18- التدابير المتخذة من طرف الجماعة لتحسين النجاعة الطاقية.
19- مستوى الخدمة العامة المقدمة للمواطن (نموذج النفايات المنزلية).
20- نسبة نزع الصفة المادية عن الخدمات الإدارية (وثيقة...).
21- الإجراءات المتخذة لقياس رضا المواطن أو المرتفق.
22- نسبة الشكايات التي تمت الإجابة عنها.
23- الموقع الالكتروني للجماعة يوفر المعلومات الضرورية للمواطن.

قائمة الشروط الدنيا الالتزامية:

1- نشر القوائم المالية و المحاسبتية.
2- التقييم السنوي لتنفيذ برنامج عمل الجماعة.
3- تحيين البرمجة الممتدة على ثلاث سنوات و إرفاقها بالميزانية.
4- نشر البرنامج التوقعي للصفقات.
5- تفعيل هيئة المساواة و تكافؤ الفرص و مقاربة النوع و عقد اجتماعات دورية منتظمة.

السيد رئيس مصلحة أنشطة المجلس:

التاريخ	موضوع الاجتماع	مقر الاجتماع
بتاريخ 09 فبراير	حضور اجتماع خاص بالتجهيز لموسم مولاي بوعزى و اقتراح مشاريع مندمجة في إطار البرمجة الثلاثية 2022-2024	مقر الكتابة العامة للإقليم
بتاريخ 16 فبراير	القيام بمعاينة لحي اساكا قصد معاينة الأشغال الجارية هناك	حي اساكا
بتاريخ 18 فبراير	- القيام بمعاينة لأشغال إصلاح شارع سيدي لامين و الحي الحسن - حضور اجتماع حول عملية أوراش - حضور اجتماع اتخاذ الإجراءات لحماية الآبار	- - مقر الكتابة العامة للإقليم - مقر الكتابة العامة للإقليم
بتاريخ 21 فبراير	- حضور اجتماع حول دراسة المشاريع المتعلقة بالاستثمار - حضور اجتماع حول تقدم عملية برنامج أوراش	-مقر الكتابة العامة للإقليم -مقر الكتابة العامة للإقليم
بتاريخ 22 فبراير	حضور اجتماع حول مناخ الأعمال و آجال الأداء	مقر الكتابة العامة للإقليم
بتاريخ 23 فبراير	حضور اجتماع حول المرحلة الثالثة للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية	مقر الكتابة العامة للإقليم
بتاريخ 08 مارس	حضور القيام بزيارة للمنطقة الاقتصادية لبوزقور	مقر الكتابة العامة للإقليم
بتاريخ 09 مارس	حضور اجتماع حول دراسة مؤشرات السلامة الطرقية	مقر الكتابة العامة للإقليم
بتاريخ 10مارس	حضور اجتماع حول تقدم الأشغال بساحة الشهداء	مقر الكتابة العامة للإقليم
بتاريخ 11 مارس	تتبع مناظرة حول تدبير المرافق العمومية و مرفق الوقوف عبر الشاشة	-
بتاريخ 15 مارس	القيام بزيارة للمحطة الطرقية لدراسة المشاكل المتعلقة بها	-
بتاريخ 16 مارس	حضور اجتماع مع أعضاء السوق الأسبوعي لدراسة المشاكل المتعلقة بالسوق	مقر الكتابة العامة للإقليم
بتاريخ 17مارس	القيام بمعاينة الأشغال بساحة 20 غشت	-
بتاريخ 19 مارس	حضور اجتماع رؤساء الجماعات الترابية	-
بتاريخ 22 مارس	- حضور اجتماع متعلق بتهيئة مدينة خنيفرة - حضور ندوة وطنية حول "رخص" عبر شاشة البوابة الالكترونية	- مقر الباشاوية -
بتاريخ 23 مارس	- حضور اجتماع عبر شاشة البوابة الالكترونية حول موضوع محاربة الأمية. - حضور احتفال اليوم العالمي للماء تحت شعار المياه الجوفية (قطاع كهرباء) - حضور اجتماع حول تنظيم مباشر الهجرة بجهة بني ملال خنيفرة	- مدرسة علال بن عبد الله - مقر المدرسة العليا للتكنولوجيا بخنيفرة
بتاريخ 24مارس	- عقد دورة مارس الاستثنائية - حضور ممثل المجلس في ورشة إخبارية و تشاركية حول الماء لفائدة الجمعيات و الفاعلين المحليين	-مقر الجماعة -مقر غرفة الصناعة و الخدمات بخنيفرة
بتاريخ 29 مارس	- حضور اجتماع حول معاينة البنايات الآيلة للسقوط. - حضور فعاليات اللقاء الجهوي حول آلية الاستعراض الدوري الشامل	- مقر المقاطعة الإدارية الثالثة - مقر قاعة الاجتماعات الكائنة بفندق جنان عين اسردون
بتاريخ 30 مارس	- حضور اجتماع حول مناخ الأعمال و آجال الأداء - متابعة الأشغال و الخروج إلى عين المكان بساحة 20 غشت بخنيفرة. - حضور اجتماع حول إصلاح و تهيئة شارع واد الذهب بخنيفرة	- مقر الكتابة العامة للإقليم - -مقر الباشاوية
بتاريخ 07 أبريل	حضور اجتماع حول متابعة الأشغال بساحة 20 غشت بخنيفرة	مقر الباشاوية
بتاريخ 12 أبريل	حضور اجتماع حول دراسة إمكانية تسوية الحالة لصفقة عدد 2019/08 المتعلقة بتأهيل مركز المرأة و الطفل	مقر الكتابة العامة للإقليم

بتاريخ 13 أبريل	حضور اجتماع متعلق بمشروع تأهيل فضاء بيع الحبوب بمدينة خنيفرة	مقر الباشاوية
بتاريخ 14 أبريل	حضور اجتماع حول التهييئ لبرنامج عمل المجلس الإقليمي	مقر المجلس الإقليمي
بتاريخ 18 أبريل	حضور اجتماع حول التزود بالماء الصالح للشرب و الواد الحار	مقر الكتابة العامة للإقليم
بتاريخ 21 أبريل	القيام بمعاينة الأشغال المتعلقة بإصلاح دار الطالب بموحى احمو الزياني الصفقة عدد 2020/12	-
بتاريخ 22 أبريل	حضور اجتماع المتعلق بالسلامة الطرقية	مقر الكتابة العامة للإقليم
بتاريخ 29 أبريل	حضور اجتماع حول تهيئة سوق الحبوب و مركز الزربية	مقر الكتابة العامة للإقليم
بتاريخ 26 أبريل	عقد اجتماع مع أصحاب الآليات الكبرى بحضور السيد الباشا لدراسة الوضعية المترتبة عن وقوف الآليات بساحة الكورس	مقر الجماعة
كما تم عقد اجتماعات مع عدة جمعيات من المجتمع المدني، و الوداديات السكنية، و استقبال شكايات المواطنين، إضافة إلى التسيير الإداري اليومي.		

السيد رئيس مصلحة المنازعات:

قامت مصلحة الشؤون القانونية والتتبع القضائي خلال الفترة الممتدة بين الدورتين العاديتين فبراير 2022 وماي 2022 بتتبع القضايا الجديدة بالتنسيق مع المصالح الجماعية المعنية ودفاع الجماعة ، وفيما يلي جرد للوضعية الراهنة :

- القضايا الرائجة:

- ملف المسؤولية التقصيرية عدد 04 /1202 / 2018 ، فؤاد الفنيش ضد جماعة خنيفرة ، في شان المطالبة بالتعويض عن الأضرار الناجمة عن حادثة على مستوى ورش تهيئة محطة وقوف سيارات الأجرة من الصنف الأول ، حيث أدلت الجماعة بما يفيد مسؤولية الشركة المنفذة للمشروع عن الحادثة . حيث صدر بناء عليه الحكم عدد 44 بتاريخ 23 / 03 / 2022 عن ابتدائية خنيفرة قضى بتحميل شركة نورسطراف كامل مسؤولية عن الحادثة وبأدائها بهذه الصفة لفائدة المدعي تعويضا قدره 600000 درهم مع الفوائد القانونية من تاريخ الحكم ،

ضد جماعة خنيفرة بخصوص طلب MPS /P SARL - ملف الإلغاء عدد 107 / 7110 / 2021 ، شركة إلغاء قرار سحب الترخيص باستغلال المجزرة ، صدر فيه الحكم رقم 17 بتاريخ 29 / 03 / 2022 عن المحكمة الإدارية بمكناس قضى برفض طلب المدعية .

وفي إطار تتبع القضايا الرائجة أمام القضاء ، قامت مصلحة الشؤون القانونية والتتبع القضائي بالتنسيق مع دفاع الجماعة بالطعن بالاستئناف في الحكم عدد 66 / 7114 /2021 الصادر ب 10 / 11 / 2021 المتعلق بشركة الكل للنظافة ، والذي قضى بإرجاع الجماعة مبلغ 52013455 درهم لفائدة الشركة.

كما تقدمت الجماعة بالطعن بالنقض في قرار محكمة الاستئناف الإدارية بالرباط عدد 163 بتاريخ 28 / 04 / 2021 والذي قضى بتأييد الحكم المستأنف في مبدئه مع تعديله جزئيا وذلك برفع التعويض المحكوم به إلى مبلغ 30800000 درهم لفائدة فاطمة امحزون .

وبخصوص ملف الكورس ، وبالنظر للأهمية التي يمثلها هذا العقار للجماعة ، فقد باشرت الجماعة التشاور مع المحامي النقيب بوزيان عن هيئة مكناس لدعم دفاع وموقف الجماعة في الموضوع .

* القضايا الجديدة

- حرتي ادريس ضد الجماعة ، ملف المسؤولية الإدارية عدد 47 / 7112 / 2022 ، في شان طلب التعويض عن ادعاء قيام الجماعة لاعتداء مادي على عقار بشارع واذي الذهب ،

- اشبوكي حسن ومن معه ضد جماعة خنيفرة ،ملف المسؤولية الإدارية عدد 48 / 7112 / 2022 ، نفس الموضوع السابق ، حيث أدلت المصلحة لدفاع الجماعة بالوثائق التي تفيد وجود العقارين المدعى فيهما ضمن وعاء عقاري في ملك الجماعة .

عبد الرزاق العبوبي ضد الجماعة ، ملف الإلغاء عدد 51 / 7113 / 2022 في موضوع المنازعات الضريبية .

وفي سياق آخر ، وعلى اثر معلومات توفرت لذا المصلحة بخصوص قيام مستغلة مقهى جنان الأطلس بإجراء أشغال داخل هذا المحل دون إذن من الجماعة ، فقد استصدرت المصلحة أمرا من رئيس المحكمة الابتدائية بخنيفرة قضى بتكليف احد المفوضين القضائيين بإجراء معاينة واستجواب في الموضوع ، والذي بناء عليه سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

كما باشرت المصلحة إجراء معاينات في إطار لجنة مختلطة للماك الخاص الجماعي المتمثل في الدكان الكائن قبالة محطة وقوف سيارات الأجرة من الصنف الأول ، والتي أفضت باستصدار قرار بهدمه لتخلي المرخص له عن استغلاله وتخلفه عن أداء واجبات الكراء لمدة طويلة . هذا إضافة إلى مقتضيات المصلحة العامة المتمثلة في تهيئة الشارع المتواجد به هذا المحل .

وبخصوص متابعة الاكرية الجماعية ، فقد وضعت المصلحة بالتنسيق مع مصلحة الوعاء الضريبي برنامج اجتماعات تحت إشراف رئيس الجماعة ولجنتي المرافق العمومية والخدمات ، الميزانية والشؤون المالية والبرمجة .

حيث عقد اجتماع في هذا الإطار بتاريخ 07 ابريل 2022 ، خصص للاطلاع على وضعية الاكرية بالمركب التجاري أم الربيع ، قدمت خلاله مصلحة الوعاء الضريبي تقريرا في هذا الشأن واستعرضت مجموعة من الإجراءات التي باشرتها في مواجهة عدم وفاء مجموعة من المستغلين للدكاكين بواجبات الكراء . هذا وتجدر الإشارة أن هذه الاجتماعات ستشمل الاكرية الجماعية الأخرى تباعا . حرصا من المجلس الجماعي على متابعة وضعية الأملاك الجماعية وتحسين وتجويد مداخلها .

السيد رئيس مصلحة الشؤون الثقافية و الاجتماعية و الرياضية:

1 - بناء على قرار المجلس الجماعي في دورته العادية لشهر فبراير 2022 المتعلق بمساهمة المجلس الجماعي في المشروع الذي اقترحه المجلس الإقليمي للسياحة المتعلق بإعداد منصة رقمية هدفها التعريف بالمؤهلات الطبيعية والثقافية لإقليم خنيفرة بهدف النهوض بالتنمية السياحية المحلية، قامت المصلحة الثقافية بطلب من رئيس المجلس الإقليمي للسياحة بالمساهمة في إعداد جملة من الموادّ الإعلامية والثقافية القابلة للنّشر في المنصّة الرقمية المذكورة هدفها تقديم إضاءات حول المؤهلات الثقافية والتراثية والطبيعية والبشرية التي يزخر بها إقليم خنيفرة .

وعموما فقد تمحورت هاته الموادّ الإعلاميّة حول العناصر التالية:

-التّراث الأركيولوجي بإقليم خنيفرة ويشمل المدن الأثرية، والقصبات التّاريخية وغيرها من المآثر العمرانيّة.

- أماكن الذّاكرة الجماعية.

- الفضاءات الثّقافية المفتوحة:السّاحات، الأسواق التقليدية ...

- الفنون والتعابير التراثية بالمنطقة وكل ما يندرج ضمن التراث اللامادّي من تعابير فنية ومهرجانات ثقافية وفنون استعراضية وغيرها.

- التراث الديني ويشمل كل ما يتعلق بالزّوايا والأضرحة والمواسم الدينية.

- المواقع الطبيعية والتشكيلات المائية ذات الأهمية الايكولوجية والسياحية.

إن الهدف المتوخى من هاته المواد الإعلامية هو تعزيز مضامين التّصميم المقترح لوضع مدارات سياحية بإقليم خنيفرة (المدار الأزرق، مدار التسامح،مدار المقدس: الزوايا والأضرحة).

2- في انتظار اتخاذ المجلس الجماعي قرار إعادة تنظيم المهرجان الثقافي السّنوي للمدينة الذي توقف منذ سنوات قامت المصلحة الثقافية بإعداد مشروع برنامج ثقافي قابل للتفعيل على امتداد السنة وهو عبارة عن سلسلة من المحاضرات الشهرية ، لفائدة عموم المهتمين والجمعيات، حول مجالات التراث الثقافي بإقليم خنيفرة وذلك تفعيلا لاختصاصات المجلس الجماعي في مجالات صون التراث الثقافي وتثمينه وإبراز أدواره في تنمية السياحة الثقافية والاقتصاد المحلي ، وذلك انسجاما مع مضامين النموذج التنموي الجديد في الشق المتعلق بصون التراث والاستثمار فيه وانسجاما أيضا مع مضمون البرنامج الحكومي وخاصة ما يتعلق منه بالتنمية الثقافية وصون التراث الوطني والتعريف به وتشجيع الاستثمار في مجالات الصناعة الثقافية .

3 – أما على مستوى التأطير الذي تقوم به المصلحة فقد تم خلال الفترة المعنية بهذا التقرير استقبال مجموعة من الطلبة الباحثين في مسالك الماستر والإجازة بكلية الآداب جامعة السلطان المولى سليمان ببني ملال الذين يشتغلون على مواضيع تتعلق بتراث وتاريخ منطقة زيان حيث تم بعثهم من طرف مؤطريهم من الأساتذة المشرفين على بحوثهم للتدرب على البحث الميداني وعلى البحث عن مصادر المعلومات في المجالات التي اختاروا الاشتغال عليها.

وفي هذا الصدد وبهدف تفعيل دور المجلس الجماعي على صعيد الاهتمام بالتراث الثقافي نقترح على المجلس الموقر إبرام شراكة مع مختبر البحث في التاريخ والتراث والتنمية الجهوية في الجامعة المذكورة لمأسسة العلاقات مع المحيط الجامعي وللاستفادة من خبراتها في هذا القطاع الحيويّ.

4 –فيما يتعلق بدعم المجلس الجماعي للجمعيات النشيطة على صعيد النفوذ الترابي للجماعة فقد تم تفعيل قرار المجلس الجماعي خلال دورته السابقة حيث تم صرف مبلغ (2 مليون و400 ألف درهم)لفائدة جمعية شباب أطلس خنيفرة لكرة القدم ومبلغ 500 ألف درهم لفائدة جمعية معالجة القصور الكلوي كشطر أول على أن يخصص لذات الجمعية مبلغ 700 ألف درهم كشطر ثان، كما منحت العصبة المغربية لحماية الطفولة مبلغ

(100 ألف درهم) في انتظار صرف إعانات أخرى لفائدة جمعيات مدرجة في اللائحة الموجودة حاليا قيد التأشير من طرف السلطات الإقليمية .

المكتب الصحي الجماعي:

تقدم السيد المدير بتلاوة تقرير المكتب الصحي الجماعي نيابة عن الطبيب.

لقد قام المكتب البلدي الصحي بعدة أنشطة خلال هذه الفترة تم تصنيفها كالتالي:

1 - النمو الديموغرافي:

الوفيات	شهادة معاينة الوفاة	رخص الدفن	نقل الجثث
466	39	32	18

2 - محاربة داء السعر:

الجماعة	عدد الأشخاص المعالجين	جرعة اللقاح	جرعة المصل
خنيفرة	07	403	119
كروشن			
ايت سعدلي			
سيدي يحيى اوسعد			
القباب			
تيغسالين			
ايت إسحاق			
واومنة			
لهري			
موحى اوحمو الزياني			
اكلموس			
البرج			
اجلمام ازكزا			
سيدي حسين			
سيدي عمر			
سيدي لامين			
حض بوحسوسن			
سبت ايت رحو			
مولاي بوعزة			
المجموع:			

3 - حفظ الصحة ومراقبة المحلات الغذائية وغير الغذائية

لقد قام المكتب ب 515 عمليات مراقبة لمختلف المحلات الغذائية كما تم إجراء 62 عملية مراقبة لمحلات غير غذائية بما فيها المدارس والكتاتيب القرآنية ورياض الأطفال. استفاد خلالها اكتر 1114 شخصا من نصائح حول أهمية نظافة المحلات وحفض المواد الغذائية حتى يتجنبوا تلوثها بالجراثيم و ضرورة التوفر على البطاقات الصحية التي سلم منها خلال هده الفترة 124 بطاقات مع العلم انه تمت معاينة 14 محلات في إطار البحث الصحي لتسليم الرخص.

المحلات الغذائية	عدد عمليات المراقبة	المحلات غير الغذائية	عدد عمليات المراقبة
محلات البقالة	170	الحمامات العمومية	16
محلبات	62	المصبنات	08
مخابز عصرية	34	الورشات	03
أفران تقليدية	06	قاعات الألعاب	04
محلات الحلويات والمقشدات	10	الإسطبلات	19
المقاهي	45	الإدارات	03
المقاهي - مطاعم	24	دور الأيتام	00
محلات الوجبات الخفيفة	25	المدارس- الكتاتيب القرآنية- رياض الأطفال	09
محلات الجزارة	52	المسابح	00
محلات بيع اللحوم البيضاء	38	أخرى	00
محلات بيع الأسماك	37		
محلات بيع الفواكه والخضر	00		
أسواق ممتازة	07		
أخرى	41		
المجموع	515	**المجموع**	62

4 - حفظ الصحة ومراقبة المياه الصالحة للشرب:

تم إجراء 85 عملية مراقبة لجودة المياه الصالحة للشرب و بعثت 15 عينة للتحليل في المختبر المختص تحت إشراف مندوبية وزارة الصحة.

5 – محاربة البعوض و نواقل الأوبئة:

لقد تم إجراء 74 عملية تدخل لمحاربة البعوض في مختلف أنحاء المدينة ونقط المياه.

العملية	عدد العمليات
محاربة البعوض	59
محاربة القوارض	15
المجموع	**74**

السيد رئيس مصلحة الوعاء الضريبي:

تميز نشاط المصلحة خلال الفترة الممتدة من دورة فبراير إلى هذا التاريخ بأداء عملها بالشكل العادي و المطلوب خصوصا ما تعلق بتسلم التصاريح السنوية الخاصة بالأراضي الحضرية غير المبنية و الرسم على محال بيع المشروبات و الرسم على الإقامة في المؤسسات السياحية.

كما تمت مراسلة مستغلي الأملاك الخاصة الجماعية قصد أداء ما بذمتهم إعمالا للإجراءات القانونية الضرورية.

كما شاركت المصلحة في عدة اجتماعات بشأن سوق الحبوب في إطار السعي إلى تهيئة هذه السوق حيث مدت اللجنة المعنية بالإحصائيات و المعطيات الضرورية. كما شاركت المصلحة أيضا في اجتماعات الرقمنة على مستوى العمالة خصوصا ما يتعلق بتفعيل منصة "رخص" لمواكبة الجماعة لرقمنة خدماتها و ما يترتب على ذلك من تجويد هذه الخدمات.

النقطة الأولى:

برمجة مبلغ 400.000,00 درهم من المبالغ المتبقية من الصفقات المتعلقة بالمبادرة المحلية للتنمية البشرية.

العـرض

السيد الرئيس:

أوضح أن هذه النقطة تتعلق ببرمجة مبلغ **400.000,00** درهم لفائدة الشركة التي قامت بانجاز مشروع بناء مركز تأهيل المرأة و الطفل، و ذلك من أجل سد العجز في هذه الصفقة التي عرفت تجاوزا في المبلغ الإجمالي للصفقة التي عرفت أشغالا إضافية بحكم وضعية الأرضية الهشة التي تطلبت اعتمادات إضافية، و قد اجتمعت لجنة المالية و الميزانية من أجل دراسة هذه النقطة.

المناقشة

السيدة سميرة ورزيق:

أشارت أن هذه النقطة تتعلق بمشروع بناء مركز تأهيل المرأة و الطفل الذي تجاوزت أشغاله مبلغ الصفقة نظرا لاكراهات لا يمكن الاستغناء عنها، و كان لابد من إضافة مبلغ مالي للمشروع من أجل تغطية مصاريف الأشغال.

و لهذا عقدت لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة ; اجتماعا بمكتب رئاسة المجلس يوم الخميس 2022/04/28 على الساعة الثالثة بعد الزوال تحت رئاسة السيدة سميرة ورزيق بصفتها رئيسة اللجنة و بحضور السيدات و السادة أعضاء اللجنة:

- نادية بريكي: نائبة الرئيسة.
- عبد العزيز تيتاح: عضو.
- رشيدة كريمي: عضوة.
- حسن امزيان: عضو.

كما حضر بصفة ملاحظين السيدات:

- ايمان بوبوض: نائبة لجنة التعمير.
- مينة بوتوتلة: لجنة التعمير.
- نعيمة ومكلول: نائبة لجنة المرافق و الخدمات العمومية.

و بصفة استشارية حضر السادة:

- الحسين العماري: رئيس مصلحة الوعاء الضريبي.
- عبد الرحمان المريوح: رئيس مصلحة أنشطة المجلس.

خصص هذا الاجتماع لدراسة النقطتين الواردتين بجدول أعمال الدورة و هما:

1- برمجة مبلغ 400.000,00 درهم من المبالغ المتبقية من الصفقات رقم:01-02-08/2019 المتعلقة بالمبادرة المحلية للتنمية البشرية.

2- دراسة طلب شركة اومنيوم ووركس المستغلة للمحطة الطرقية قصد الاستفادة من الإعفاء الجزئي من واجبات استغلال المحطة الطرقية للفترة ما بعد شهر دجنبر 2020 بسبب تداعيات و أضرار ناجمة عن جائحة كورونا.

النقطة الأولى فقد أوصت اللجنة بما يلي:

تخصيص مبلغ 218.817.00 المتبقي من الدفعات المتوفرة لدى الخزينة الوزارية التابعة للمجلس الملكي الخاص بالمبادرة الوطنية للتنمية البشرية و مبلغ 246.000.00 المستخلص من مراجعة الأثمان للصفقة رقم 2019/8 قصد أداء مستحقات تجاوز كمية الأشغال بالصفقة 2019/8 بشأن أشغال بناء مركز تأهيل و تكوين المرأة و الطفل بحي الرجاء في الله.

السيدة ابراهيم اعبا:

أشار أن هذا المشروع تم انجازه في إطار مشاريع المبادرة المحلية للتنمية البشرية، إلا أن المبلغ الذي خصصت الدراسة لانجاز المشروع لم يكن كافيا نظرا لمشاكل الحفر التي فاقت المتوقع و بالتالي جعل مبالغ إضافية، و أشاد بهذا المشروع الذي يعتبر الوحيد من نوعه بالجماعة خاصة في المجال الاجتماعي.

السيدة الرئيس:

أشار أن المبلغ المتجاوز للصفقة هو 84 مليون تقريبا و المقاول سيتحمل ذلك العبء و الجماعة ستقدم 40 مليون فقط.

المقرر رقم 19

صادق أعضاء مجلس جماعة خنيفرة الحاضرون بالإجماع على برمجة مبلغ 400.000,00 درهم من المبالغ المتبقية من الدفعات المتوفرة لدى الخزينة الوزارية التابعة للمجلس الملكي الخاص بالمبادرة الوطنية للتنمية البشرية البالغة 218.817.00 درهم و مبلغ 246.000.00 المستخلص من مراجعة الأثمان للصفقة رقم 2019/8 قصد أداء مستحقات تجاوز كمية الأشغال بالصفقة رقم 2019/8.

رئيس جماعة خنيفرة

م. المصطفى بايا

كاتب المجلس

جمال السكاك

النقطة الثانية :

دراسة طلب شركة اومنيوم ووركس المستغلة للمحطة الطرقية قصد الاستفادة من الإعفاء الجزئي من واجبات استغلال المحطة الطرقية للفترة ما بعد شهر دجنبر 2020 بسبب تداعيات و أضرار ناجمة عن جائحة كورونا.

العرض

السيد الرئيس :

أشار أن الشركة المستغلة للمحطة الطرقية تقدمت بطلب من أجل الاستفادة من الإعفاء الجزئي بسبب تداعيات و أضرار ناجمة عن جائحة كورونا، و قد أحيل هذا الطلب على لجنة المالية و الميزانية و مصلحة الجبايات بالجماعة التي قامت بدراسته و أعدت تقريرا في الموضوع سيعرض على أنظار المجلس.

المناقشة

السيدة سميرة ورزيق:

بالنسبة للنقطة الثانية فقد أوصت اللجنة بدراسة الطلب من طرف المجلس الجماعي و إمكانية تحديد نسبة تخفيض من واجبات الاستغلال على غرار القرار الذي تم اتخاذه برسم سنة 2020 و ذلك مراعاة لظروف الجائحة و الإغلاق.

السيد العماري الحسين:

أوضح أن هناك دورية من السيد وزير الداخلية لسنة 2020 هي التي تنص على الإعفاءات و التخفيضات على أثر جائحة كورونا.

السيدة زهرة سلاك:

أكدت في تدخلها على أن المستغلين للمحطة سبق لهم أن استفادوا من الإعفاء و التخفيض في الولاية السابقة، وهناك فئات أخرى لم تستفيد رغم أنها قدمت ملتمساتها وهم الأكثر تضررا مثل أصحاب المقاهي و المطاعم.

السيد عزيز بوكرن:

أشار أن المجلس يمثل خنيفرة كلها و ليس فئة واحدة، و يجب دراسة جميع الحالات المتضررة و هي فئات كبيرة، أما بالنسبة لمستغلي المحطة فعليهم أن يرفقوا كشفا معتمدا لحساباتهم مع الطلب من أجل الدراسة يبني عليه المجلس رأيه لاتخاذ القرار المناسب.

السيد ابراهيم اعبا:

أشار أن الدورية التي جاءت خلال 2021 هي دورية توضيحية لدورية 2020 التي طالب بها مجموعة من رؤساء الجماعات الترابية، لذا فليس للمجلس الحق في الإعفاء و التخفيض.

السيد حميد البابور:

أكد في تدخله على أن هذه الدورية لا تتكلم عن سنة 2021، و القرار يجب أن يكون شاملا على جميع القطاعات المتضررة.

السيدة حسناء العسراوي:

أشارت أن المجلس يناقش فقط مستغلي المحطة، بينما هناك فئات أخرى متضررة لا يتكلم عنها أحد.

السيدة مينة بوتوتلة:

أشارت بأن مستغلي المحطة لم يتوقفوا في أي وقت طول الحجر الصحي بينما فئات أخرى تعرضت للإغلاق الشامل خلال فترة الحجر الصحي.

السيدة ايمان بوبوض:

أوضحت هي الأخرى وجود فئات لم تشتغل مدة طويلة على سبيل المثال قطاع ممولي الحفلات

المقرر رقم 20

رفض أعضاء مجلس جماعة خنيفرة الحاضرون بالإجماع طلب شركة اومنيوم ووركس المستغلة للمحطة الطرقية قصد الاستفادة من الإعفاء الجزئي من واجبات استغلال المحطة الطرقية للفترة ما بعد شهر دجنبر 2020 بسبب تداعيات و أضرار ناجمة عن جائحة كورونا للأسباب التالية.

- **عدم تقديم الشركة ما يفيد و يقوي طلبها كالكشف الحسابي الرسمي للفترة المطلوبة في الإعفاء.**
- **الإعفاء يجب أن يكون عاما على جميع القطاعات بدون تمييز و خاصة أن هذه الشركة سبق لها أن استفادت من الإعفاء و التمديد في دورة فبراير 2021 .**

رئيس جماعة خنيفرة **كاتب المجلس**

م. المصطفى بايا **جمال السكاك**

النقطة الثالثة: **إبرام عقد مع شركة لتشغيل و إدارة و صيانة الموقع الالكتروني الرسمي لجماعة خنيفرة.**

العـرض

السيد الرئيس : أوضح أن هذه النقطة تتعلق بالموقع الالكتروني للجماعة حيث أنه تم التفكير في إبرام عقد مع شركة متخصصة و معتمدة من طرف الوزارة الوصية من أجل إدارة و صيانة الموقع الالكتروني للجماعة تفاديا للعملية السابقة التي كانت الجماعة تشتغل بها في هذا الإطار. و للعلم فان هذه الشركة ستخضع لجميع إجراءات المنافسة المعمول بها في هذا الإطار.

المناقشة

السيد الرئيس : تقدم بتلاوة بنود العقد على أنظار المجلس و توضيح التزامات الأطراف المتعاقدة.

السيد مصطفى التوجبي: تساءل في تدخله عن الشركة التي ستتعاقد معها الجماعة هل هي شركة تتوفر فيها الشروط و من هي ؟

السيد عزيز بوكرن: تساءل هو أيضا هل تم احترام شروط المنافسة المعمول بها في الصفقات العمومية.

السيد الرئيس: أجاب بأنه لا يمكن تجاهل القانون في هذه المسائل، بل تم احترام جميع الشروط و الإجراءات المعمول بها قانونيا .

المقرر رقم 21

صادق أعضاء مجلس جماعة خنيفرة الحاضرون بالإجماع على عقد لتشغيل إدارة وصيانة الموقع الإلكتروني الرسمي لجماعة خنيفرة كما يلي:

- **بناء على القانون التنظيمي رقم-14-113المتعلق بالجماعات؛**
- **وفي إطارتقريب المعلومة من المواطنين؛**
- **وسعيا إلى تنويع العرض في مجال الاتصال والتواصل بين مؤسسة المجلس الإقليمي والمواطنين ومختلف الفاعلين في مجال التنمية؛**
- **ورغبة في تحسين خدمات الموقع الالكتروني لمجلس إقليم خنيفرة وضمان استمراريته؛**
- **وبناء على مداولة المجلس الجماعي لخنيفرة برسم دورته العادية لشهر مايو 2022**

اتفق الطرفين:

☜ المجلس الجماعي لخنيفرة ويقصد به "**مجلس خنيفرة** " في بنود هذا العقد، عنوانه،شارع الجيش الملكي خنيفرة ، ويمثله **م. المصطفى بايا**

☜ شركة/مؤسسة.....ويقصد بها "**الشركة**" في بنود هذا العقد، عنوانها..... ..... ويمثلها السيد.....

على ما يلي:

البند01: الغرض من العقد

إن الغرض من هذا العقد هو القيام بالإدارة التقنية والفنية للموقع الالكتروني الرسمي لجماعة خنيفرة، وتشغيله وصيانته بما يضمن التحسين والتحيين المتواصل لمضامينه.

البند 02: التزامات جماعة خنيفرة

يلتزم مجلس خنيفرة برصد غلاف مالي بقيمة **ستون ألف درهم (60.000 درهم)** ، برسم السنة المالية 2022 يحول في شطرين؛الشطر الأول: متم شهر يونيو2022 والشطر الثاني متم شهر دجنبر 2022 وذلك لحساب الشركة المصرح به المفتوح لدى..... على أساس تقرير ترفعه الشركة لرئيس مجلس خنيفرة توضح من خلاله الأعمال والأمور التي قامت بها الشركة لتنفيذ المهام المسندة إليها بموجب هذا العقد.

- توفير المعلومات التي يتطلبها تشغيل الموقع.

البند 03: التزامات الشركة

تلتزم الشركة بما يلي:

- تشغيل وإدارة الموقع؛
- الصيانة الدورية لقواعد البيانات؛
- إصلاح قواعد البيانات عند أصابتها بعطل؛
- استرجاع الموقع إلى آخر 24 ساعة في حالة تعرضه للتخريب أو الاختراق ومن ثم إزالة وإصلاح ما تعطل؛
- تجديد/تحديث وإضافة البيانات والمحتويات للموقع عند الطلب؛
- الإعلان عن الموقع ونشره في أشهر محركات البحث العالمية والعربية؛
- إرسال تقرير شهري مفصل إلى مجلس خنيفرة عن الحركة اليومية عليه؛
- أعادة هيكلة الصفحات وإضافة صفحات جديدة؛
- تعديل الصفحات وإعادة صياغتها بما يتناسب وطموحات مجلس خنيفرة وإدارته؛
- تحسين وتحيين محتوى الموقع السمعي البصري وعرض مختلف أنشطة جماعة خنيفرة وتسويق المؤهلات الطبيعية والاقتصادية والثقافية بما يكفل تثمين الرأسمال اللامادي للإقليم.
- تلتزم الشركة بأداء جميع الواجبات والرسوم المتعلقة بالموقع على حسابها في اسم الجماعة .
- إن الموقع الرسمي للجماعة هو ملكا للجماعة.
- على الشركة تقديم جميع المعلومات الخاصة بالموقع للجماعة والحفاظ عليها .

البند 04: شروط الخدمة

- تلتزم الشركة بالتنسيق والتشاور مع إدارة مجلس خنيفرة قبل عرض أي نشاط من الأنشطة الجماعية وعند تحيين محتوى الموقع أو إصلاح قواعد البيانات أو تعديل وإعادة صياغة صفحات ومختلف الأمور التقنية ذات الصلة؛
- الحفاظ على سرية المعلومات المتعلقة بجماعة خنيفرة. و في حالة فسخ العقدة تسلم الشركة جميع البيانات للجماعة.

البند 05: مدة العقد وصلاحيته

مدة العقد سنة قابلة للتجديد تلقائيا مرة واحدة إذا لم يعترض احد الأطراف على ذلك، وتبتدئ صلاحيته بعد تأشيرة السيد العامل عليه. وبعد ذلك لابد من موافقة المجلس.

البند 06: فسخ العقد

يحق لأحد الطرفين فسخ العقد من جهة واحدة إذا لم يف الطرف الثاني بأحد الالتزامات المتفق عليها،ويتم الفسخ بإشعار مكتوب وبواسطة البريد المضمون للعنوان المصرح به في العقد يوجه للطرف المخل 30 يوما قبل الفسخ.

البند 07: تعديل العقد

يمكن تعديل هذا العقد بإجراء تعديلات على أحد بنوده أو إضافة بنود جديدة بواسطة ملحق يتفق عليه الطرفين ويخضع لنفس المسطرة التي خضع لها العقد الأساسي.

البند 08: تتبع تنفيذ العقد

تحدث لجنة يترأسها رئيس مجلس خنيفرة وتتألف من مدير المصالح الجماعية ورئيس مصلحة أنشطة المجلس ورئيس مصلحة المنازعات والمثل القانوني للشركة وكل شخص تؤهله خبرته وتجربته تسهر على الجوانب التالية:

- التأكد من حسن تنفيذ بنود العقد؛
- دراسة مختلف المشاكل التي قد يواجهها تنفيذ المشروع؛
- اقتراح الحلول المناسبة لتجاوز المشاكل والمعيقات المطروحة؛

وحرر في 05 نظائر أصلية باللغة العربية بخنيفرة

الإمضـــاء

رئيس المجلس الجماعي لخنيفرة	الممثل القانوني للشركة
خنيفرة في:.....	خنيفرة في:.....
تأشيرة السيد عامل إقليم خنيفرة	

رئيس جماعة خنيفرة

م. المصطفى بايا

كاتب المجلس

جمال السكاك

18

النقطة الرابعة: **الدراسة و المصادقة على اتفاقية شراكة من أجل توكيل محام للدفاع عن قضايا الجماعة المرفوعة أمام المحاكم المغربية.**

العـرض

السيد الرئيس : أشار أنه نظرا للمسؤولية الكبيرة الملقاة على عاتق المجلس بخصوص ملف الكورس المعروض على المجلس الأعلى و هو آخر مرحلة التقاضي و بعد التشاور مع عدة مسؤولين ارتأى المكتب التعامل و توكيل محامي متخصص و معروف لتقوية الدفاع عن الجماعة في هذا الملف و ملفات أخرى.

المناقشة

السيد محمد العروصي: أوضح أن ملف الأرض المسماة الكورس هو ملف كبير وله تداعياته و هو معروض أمام محكمة النقض و على الجماعة أن تقوم بتقوية دفاعها من أجل ربح هذا العقار الذي هو أساس التنمية بالنسبة للجماعة التي تفتقر للعقار .

السيد الرئيس: تدخل مشيرا بأن الجماعة لها محاميين الأستاذ جيكي بمحكمة الاستئناف ببني ملال و الأستاذ فضولي بمدينة خنيفرة. ورغم ذلك و بتوصيات من بعض الدوائر العليا التي رأت أنه من صالح الجماعة توكيل محام آخر مختص في الدوائر العليا ليترافع نيابة عن الجماعة خصوصا في هذا الملف و تقدم بتلاوة بنود الاتفاقية على أنظار المجلس.

المقرر رقم 22

صادق أعضاء مجلس جماعة خنيفرة الحاضرون بالإجماع على اتفاقية لتوكيل محام للدفاع عن مصالح الجماعة أمام القضاء كما يلي:

ديباجة:

-بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)، بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

-بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.

ـ بناء على الظهير الشريف رقم 1.08.101 صادر في 20 من شوال 1429 (20 أكتوبر 2008) بتنفيذ القانون رقم08-28 المتعلق بتعديل القانون المنظم لمهنة المحاماة.

-بناء على دورية وزير الداخلية رقم 21/ق.ت.م بتاريخ 07 مارس 2006 حول ضبط المنازعات القضائية للجماعات المحلية وهيئاتها.

-بناء على المنشور رقم 152 ق.م.م/3 بتاريخ 06 نونبر 1994 بشأن الاتفاقيات التي تبرمها الجماعات المحلية قصد الدفاع عن حقوقها؟

-بناء على مداولة مجلس جماعة خنيفرة رقم.....برسم الدورة العادية لشهر مايو 2022

-بناء على رغبة مجلس جماعة خنيفرة في تدعيم وتقوية دفاع الجماعة عن مصالحها.

اتفق الطرفان

الطرف الأول : الجماعة الترابية خنيفرة يمثلها رئيسها السيد م.المصطفى بايا،وتسمى لاحقا الجماعة

العنوان : مقرها بشارع الجيش الملكي خنيفرة.

رقم الهاتف الثابت : 0535586597 رقم الفاكس: 0535586597 **من جهة**

الطرف الثاني : الأستاذ .....

المسجل بجدول هيئة المحامين ..... , مقبول لدى محكمة النقض

عنوان المكتب :

رقم الهاتف النقال :

رقم الهاتف الثابت : رقم الفاكس **من جهة ثانية**

على مايلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

تسند مهام الدفاع عن مصالح الجماعة في جميع القضايا والمنازعات المعروضة على القضاء للأستاذ .....
سواء كانت الجماعة مدعية أو مدعى عليها أو متدخلة في الدعاوى.

المادة الثانية: التزامات الأطراف

يلتزم المحامي بما يلي :

- تمثيل الجماعة أمام المحاكم المغربية بكل أنواعها وخلال سائر درجات التقاضي وفي جميع أصناف الدعاوى (مدني ،جنائي ،تجاري أو اجتماعي).
-إبلاغ الجماعة بسير القضايا المرفوعة أمام القضاء، وتقديم النصح بالطعن في الأحكام.
-إسداء الاستشارة القانونية للجماعة كلما طلبت ذلك.
-تمكين الجماعة في آجال معقولة بنسخ الأحكام المتعلقة بالدعاوى التي هي طرفا فيها.
- يتحمل المحامي كامل المسؤولية في تتبع جميع مراحل الدعاوى والحرص على عدم فوات آجال استئناف الأحكام
- التنسيق مع مصالح الجماعة في إعداد المذكرات والمقالات الخاصة بالدعاوى قبل الإدلاء بها أمام المحاكم.
- تقديم تقرير على رأس كل ستة أشهر للجماعة يبين مراحل سير ملفات الدعاوى ومآلها أو تقرير واحد شامل في آخر السنة.

تلتزم الجماعة بما يلي :

- إحالة الوثائق المتعلقة بملفات الدعاوى على المحامي داخل الآجال القانونية.
- أداء مبلغ 60.000,00 درهم سنويا , قيمة أتعاب المحامي مقابل الترافع نيابة عن الجماعة .
- أداء جميع الواجبات والرسوم المترتبة عن مسطرة الدعاوى للمحامي بعد إدلائه بوصولات تبين هذه النفقات على رأس كل سنة.
- تقوم الجماعة على رأس كل سنة مالية بتحويل المبلغ المستحق لفائدة المحامي في حسابه البنكي المفتوح لدى البنك الشعبي وكالة .....
- رقم الحساب ..... شريطة تقديمه التقريرين المشار إليهما سالفا.

المادة الرابعة : تعديل الاتفاقية.

يمكن تعديل بنود هذه الاتفاقية عند الضرورة بطلب من أحد الطرفين بعد التراضي بينهما، بواسطة اتفاق مكتوب تصبح هذه التعديلات المقررة مكملة لهذه الاتفاقية و جزء لايتجزأ منها.

المادة الخامسة : النزاعات.

كل النزاعات التي يمكن أن تثار بشأن تنفيذ بنود هذه الاتفاقية تحال في حالة عدم التوصل إلى حل رضائي على المحاكم المختصة.

المادة السادسة : الفسخ.

- يمكن إلغاء هذه الاتفاقية بإرادة أحد الطرفين بعد إبلاغ الطرف الآخر بذلك بواسطة رسالة مضمونة أو بواسطة المفوض القضائي مع الإشعار بالتوصل خلال شهر قبل تاريخ الفسخ ويعتمد في تحديد هذه الآجال على التاريخ المضمن في الإشعار بالتوصل.
- في حالة عدم وفاء أحد الطرفين بالتزاماته الواردة بهذه الاتفاقية يجوز للطرف الآخر توجيه إنذار كتابي في الموضوع يلزم المخل بالإجابة داخل أجل شهر بعد تاريخ توصله تحت طائلة فسخ العقدة بقوة القانون.
- في حالة إخلال المحامي بإحدى مسؤولياته في الترافع وتتبع الدعاوى والتي تعتبر السبب الرئيسي في خسارة الدعوى .يخبر المحامي بذلك من طرف الجماعة بواسطة إنذار مكتوب عن طريق البريد المضمون أو عن طريق عون قضائي تحت طائلة فسخ العقدة ولا يحق للمحامي المطالبة بالتعويض خلال السنة الجارية.
- في حالة إلغاء أو فسخ هذه الاتفاقية يصبح المحامي ملزما بإرجاع جميع ملفات الدعاوى للجماعة داخل أجل 45 يوما الموالية لتاريخ الفسخ مقابل وصل يسلم له من طرف الجماعة مع حصوله على أتعاب الفترة التي انتدب فيها خلال السنة الجارية إلى تاريخ الفسخ(عدد الأشهر والأيام)بالنسبة للمبلغ الإجمالي السنوي.

المادة السابعة: مدة الاتفاقية.

- تحدد مدة هذه الاتفاقية في سنتين، كما يمكن تجديدها بعد موافقة المجلس.

المادة الثامنة: التطبيق.

- تدخل هذه الاتفاقية حيز التطبيق بعد التوقيع عليها من الطرفين والتأشير عليها من طرف السيد العامل.

حرر بخنيفرة في **خمس نسخ أصلية** بتاريخ :.....

التوقيعـات

المحامي :..... **رئيس جماعة خنيفرة.**

تأشيرة السيد العامل.

رئيس جماعة خنيفرة **كاتب المجلس**

مولاي المصطفى بايا **جمال السكاك**

21

النقطة الخامسة: عرض تشكيلة هيئة المساواة و تكافؤ الفرص و مقاربة النوع على المجلس.

العرض

السيد الرئيس :

أشار أنه طبقا لدستور المملكة في فصله 139 و عملا بالمادة 120 من القانون التنظيمي للجماعات فانه لابد من إحداث هيئة استشارية بشراكة مع المجتمع المدني تسمى هيئة المساواة و تكافؤ الفرص و مقاربة النوع.

المناقشة

السيد الرئيس :

أوضح أن هناك مشروع حول تشكيلة هذه الهيئة و التي ستعرض على أنظار المجلس، و بالمناسبة قدم السيدة العتماني السعدية أستاذة جامعية رئيسة لهذه الهيئة و بعد ذلك قدم لائحة أعضاء الهيئة التي هي كالتالي:

اللائحة المقترحة في تشكيل هيئة المساواة و تكافؤ الفرص و مقاربة النوع

ر.ت	الاسم الكامل	اسم الجمعية	الهاتف
01	العثماني السعدية	جمعية الوفاق للتنمية	06.50.53.99.65
02	محمد العمراوي	جمعية الإبداع قرية الصناع التقليديين	06.80.47.42.33
03	احمد حميد	جمعية مدرسي علوم الحياة و الأرض	06.61.41.91.90
04	نجماوي المحجوب	جمعية مجموعة وشمة للفن التشكيلي	06.61.97.85.86
05	نعيمة قصباوي	جمعية مركز روافد للأبحاث و الفنون و الإعلام	06.62.88.66.35
06	فتيحة الرضواني	جمعية البديل للتربية و التكافل و التنمية الاجتماعية	06.33.84.95.06
07	كافي لحسن	جمعية المسيرة للتنمية و الثقافة	06.66.51.75.78
08	فاطمة المكاوي	جمعية افسان للتكافل و التنمية خنيفرة	06.67.43.60.42
09	فتيحة حروش	جمعية أنير	06.58.19.57.34
10	جبور حسى	جمعية اسمون نعاري للرياضات الجماعية	06.71.12.81.10
11	مولاي احمد فرج	جمعية اطر التربية البدنية و الرياضة للتنمية	06.61.73.63.69
12	عجموي ليلى	إعلامية مصورة فوتوغرافية	06.70.14.17.59
13	نادة الحميوي	جمعية نادي فتيات زيان	07.00.76.89.21
14	هكاوي ماجدة	دار الأمان للإعاقة و التربية ما قبل المدرسي	06.23.88.75.80
15	عادل ابن الراضي	جمعية زيان للصم و البكم مركز تأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة	06.18.12.51.34
16	محمد ابو العولة	منتدى الأطلس للثقافة و الفنون	06.67.49.56.45
17	ابا حسين	جمعية أطلس لتنمية الإعلام الجمعوي و التربوي	06.66.03.68.62
18	عزيز حديم	جمعية نجوم المسرح الأوبرا	06.78.69.88.52

19	عزيز بلبسباس	فاعل جمعوي	06.66.06.35.06
20	محمد فاضيلي	جمعية العنقاء للثقافة و التنمية	06.67.33.88.10
21	هليبو محمد	مؤطر و خبير في التنمية	06.68.85.73.91
22	سعيد بوطرين	رابطة المبدعين العرب	06.67.01.48.80
23	نادية عمار	جمعية ألب أطلس ماروك	06.73.41.57.53

مباشرة بعد تقديم هذه التشكيلة تدخلت بعض الجمعيات التي كانت داخل القاعة ثائرة و محتجة عن عدم قبولها في تمثيلية هذه الهيئة و اعتبرت ما وقع إقصاء لها و خلقت نوعا من البلبلة مما جعل السيد الباشا يتدخل لإرجاع الأمور إلى نصابها.

السيدة زهرة سلاك:

تدخلت مشيرة إلى وجود شخصين يمثلان جمعية وحيدة و هذا غير معقول.

السيد عزيز بوكرن:

أشار إلى أن جمعية الوئام للمكفوفين تم إقصاءها .

السيدة مينة بوتوتلة:

دعت هي الأخرى إلى إضافة جمعية مهمة لها إشعاع في هذه الهيئة و هي جمعية.....

السيد محمد بنعناع:

أكد على أن تمثيلية التجار ضرورية في هذه الهيئة لأنها تمثل فئة واسعة من المجتمع.

السيد الرئيس:

أوضح أن اختيار أعضاء الهيئة هو من اختصاص الرئيس، و قد تم اختيار أجود الجمعيات الموجودة بالجماعة في ميادين مختلفة مع أنه كانت محاولة لإرضاء الجميع و تكون تمثيلية عامة بدون إقصاء أي مجال، لكنه لا يمكن قبول جميع الجمعيات.

و في الأخير فوض المجلس للرئيس صلاحية وضع تشكيلة الهيئة مع الأخذ بعين الاعتبار طلبات الجمعيات التي تطالب بالانضمام إلى الهيئة.

رئيس جماعة خنيفرة **كاتب المجلس**

م.المصطفى بايا **جمال السكاك**

النقطة السادسة: **الدراسة و المصادقة على ميثاق الافتحاص الداخلي للجماعة**

العـرض

السيد الرئيس :

أشار أن هذه النقطة التي تمت إضافتها لجدول أعمال الدورة بناء على رسالة السيد وزير الداخلية و التي توصلت بها الجماعة بتاريخ 30 أبريل 2022 و التي تشير في موضوعها إلى تقييم مدى تفعيل وظيفة الافتحاص الداخلي بالجماعة و هذا الورش يهم 40 جماعة على الصعيد الوطني، و تمت إحالة ميثاق الافتحاص الداخلي للجماعة قصد دراسته و الاطلاع عليه من طرف المجلس و المصادقة عليه.

المناقشة

السيد ابراهيم اعبا : أوضح أن هذا الورش المتعلق بتفعيل وظيفة الافتحاص الداخلي للجماعات قد بدأ منذ أكثر من سنتين و تمت مواكبة و تكوين المفتحصين على مستوى هذه الجماعات و ذلك عبر دورات تكوينية من طرف الوزارة الوصية.

السيد الرئيس : أشار أن وظيفة الافتحاص الداخلي للجماعة هي وظيفة مهمة و تنبيهية للتسيير الإداري داخل الجماعة من أجل الحرص على احترام النصوص القانونية و عدم ارتكاب الأخطاء في انجاز الملفات الإدارية أو المالية و بالنسبة لجماعة خنيفرة فقد استفاد من التكاوين كل من السيدين الحسين العماري و المختار بوتنقيط و هما المكلفان حاليا بهذه المهمة ثم تقدم بتلاوة ميثاق الافتحاص الداخلي للجماعة.

مقرر رقم 23

صادق أعضاء مجلس جماعة خنيفرة الحاضرون بالإجماع على ميثاق الافتحاص الداخلي للجماعة كالتالي:

مقدمة:

تعتبر الجماعة فاعلا أساسيا في التنمية المحلية. و هي بذلك مطالبة بترجمة مبادئ الحكامة الجيدة على أرض الواقع من خلال تخليق الحياة العامة ووضع إدارة محلية حديثة و فعالة و ذات أداء جيد. و يشكل الافتحاص الداخلي إحدى الأدوات الأساسية التي تساعد إدارة الجماعة على تجسيد المبادئ التي ينص عليها دستور المملكة من خلال وضع قواعد الحكامة و مراقبة تدبير الموارد المالية و البرامج و تقييم الأداء و ربط المسؤولية بالمحاسبة.

و يترجم القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات، من خلال القسم الثامن، مبادئ الحكامة الجيدة كما نص عليها الدستور، و ذلك من خلال مطالبته الجماعات بوضع أسس تحديث الإدارة و الرفع من مستوى نجاعتها و تقييم البرامج المنجزة.

و بالإضافة إلى ذلك، نص القانون التنظيمي المشار إليه، من خلال المادة 272 على اعتماد الجماعة للافتحاص: " **يجب على الجماعة، تحت إشراف رئيس مجلسها، اعتماد التقييم لأدائها و المر اقبة الداخلية و الافتحاص و تقديم حصيلة تدبيرها...**"

و في هذا الصدد، يهدف ميثاق الافتحاص الداخلي إلى تأمين انجاز عمليات الافتحاص بطريقة مهنية و موضوعية و محايدة، خاصة بالنسبة للأطراف المدعوة للتعاون على انجازها(رئيس مجلس الجماعة و المدير العام أو مدير المصالح و المفتحصون الداخليون و مسؤولوا مختلف أقسام و مصالح إدارة الجماعة).

و يحدد ميثاق الافتحاص الداخلي للجماعة الإطار العام الذي يمارس فيه المفتحص الداخلي بالجماعة مسؤوليته بالنظر إلى مكانته داخل منظومة الجماعة. كما يشكل وثيقة رسمية تحدد أهداف و مسؤولية الافتحاص الداخلي و نطاق مزاولة أنشطة الافتحاص و موقع هذه الوظيفة داخل إدارة الجماعة.

كما يتضمن الميثاق التوجيهات الضرورية لممارسة مهام الافتحاص الداخلي، من خلال مجموعة من المبادئ الأساسية المرتبطة بأخلاقيات و قواعد المهنة و احترام المعايير المهنية المنظمة لهذا المجال.

يخضع تفعيل و تحيين ميثاق الافتحاص الداخلي لمصادقة مجلس الجماعة.

1- المهام و النطاق

1-1 مهمة وظيفة الافتحاص الداخلي

تتمثل مهمة الافتحاص الداخلي في انجاز عمليات الافتحاص داخل مصالح إدارة الجماعة، حيث يقوم المفتحص الداخلي بتقييم مستقل و موضوعي لآليات المراقبة الداخلية و نظام الحكامة بالجماعة من أجل مساعدة رئيس مجلسها و مسؤولي الإدارة على أداء مهامهم و تحقيق أهدافهم بشكل فعال. كما يعمل الافتحاص الداخلي على إبراز مدى تحكم الإدارة في المخاطر التي قد تهدد عملها.

و يقدم نصائح و توصيات من شأنها أن تشكل قيمة مضافة لتحسين تدبير الجماعة.

1-2 نطاق وظيفة الافتحاص الداخلي

تتمثل مهام الافتحاص الداخلي في الكشف عن المخاطر و تقييمها و كذا اقتراح توصيات موضوعية و عملية من شأنها تحسين التدبير بالجماعة. و يهدف الافتحاص الداخلي بالجماعة إلى ما يلي:

- ضمان نظام مراقبة داخلية فعال و رصد مدى تحكم الجماعة في تدبير مخاطر التسيير عن طريق التأكد من مدى تمكن آليات المراقبة المعتمدة على مواجهة المخاطر المرتبطة بأنشطة الجماعة من حيث احتمال وقوعها و أثرها،
- تحديد الوسائل الكفيلة بتحسين مستوى النجاعة في التسيير الإداري و المالي و التقني و التحقق من أن النتائج المحصل عليها في انجاز العمليات و الأنشطة مطابقة للأهداف المسطرة و الالتزامات التعاقدية بين الجماعة و شركائها،
- ترشيد استعمال الموارد و عقلنة الإجراءات المتخذة،
- التحقق من مدى انجاز العمليات طبقا للقوانين و التشريعات و المساطر التي تخضع لها الجماعة،
- ضمان احترام المعايير المطبقة في مجال مالية الجماعات و محاسبتها،
- التأكد من صدقية و شمولية البيانات المالية و المعلومات الصادرة عن مصالح الجماعة و كدا إجراءات إعدادها، و مراقبتها و نشرها.

1-3 اختصاصات وظيفة الافتحاص الداخلي

تتمثل اختصاصات وظيفة الافتحاص الداخلي فيما يلي:

- وضع مخطط للافتحاص الداخلي يمتد على ثلاث سنوات و القيام بتحيينه مرة في السنة على الأقل. و يتم اعتماد مقاربة مبنية على المخاطر في هذا المخطط،
- التواصل مع مسؤولي الجماعة حول مضامين دليل الافتحاص الداخلي،
- انجاز عمليات الافتحاص الداخلي طبقا لمخطط الافتحاص و التحقق من احترامها للقواعد و المبادئ المحددة في هذا الميثاق،
- تحرير تقارير مركبة تضم أبرز نتائج عمليات الافتحاص الداخلي المنجزة، مع مراعاة مبادئ الحياد و الموضوعية و الكفاءة و السرية المهنية و حفظها طبقا للمعايير المهنية المعتمدة،
- وضع نظام لتتبع تنفيذ توصيات عمليات الافتحاص الداخلي و كذا التوصيات الصادرة عن هيآت التدقيق الخارجي(المجلس الجهوي للحسابات، المفتشية العامة للإدارة الترابية، المفتشية العامة للمالية...الخ)،
- إعداد تقارير دورية و سنوية حول أنشطة الافتحاص الداخلي.

2 الصلاحيات و المبادئ

2-1 صلاحيات الافتحاص الداخلي

تخضع وظيفة الافتحاص الداخلي لرئيس مجلس الجماعة و يعمل المفتحصون الداخليون تحت إشراف هذا الأخير. و توجه إليه تقارير عمليات الافتحاص الداخلي عن طريق المسؤول عن وظيفة الافتحاص الداخلي. ويتعين على المدير العام أو مدير المصالح التنسيق بين كافة هياكل إدارة الجماعة قصد تنفيذ التوصيات النهائية لعمليات الافتحاص الداخلي.

ويتمتع المفتحص الداخلي في مزاولة مهامه، بالحق في الحصول على المعلومات التي تدخل في نطاق مهمة الافتحاص التي يقوم بها. و في هذا الإطار، يحق للمفتحص الداخلي الحصول على جميع الوثائق و المعلومات المتاحة لدى مصالح الجماعة، وكدا الولوج لجميع مرافق الجماعة سواء الإدارية أو المستودعات أو المرآب أو التجهيزات.

2-2 المبادئ الأساسية لمزاولة وظيفة الافتحاص الداخلي

- **الاستقلالية و الحياد:** على المفتحص الداخلي الالتزام بالمعايير المهنية في علاقته مع موظفي المصالح الخاضعة للافتحاص. و حتى يتسنى كسب ثقة الموظفين الجماعيين و الخاضعين للافتحاص، يجب أن يتسم سلوكه بالنزاهة و الحياد و احترام الأخلاقيات و السلوكيات المهنية الضرورية. و عليه، يجب الالتزام بالمبادئ و الشروط التالية:

- أن يطبق المساطر المحددة في دليل مساطر الافتحاص الداخلي بخصوص تخطيط المهام و انجازها و توثيق الأعمال المنجزة،
- أن يكون مستقلا عن المصالح التدبيرية و ألا يشارك في إعداد و تنفيذ آليات المراقبة الداخلية أو المساهمة في مشاريع أو برامج يمكن أن تشكل موضوع افتحاص أو تقييم قد يقوم به،
- ألا توكل إليه مهمة افتحاص أنشطة أو وظائف أو برامج أو أعمال سبق أن كان مسؤولا عليها في السنتين السابقتين،
- ألا يشارك في أنشطة أو يربط علاقات شخصية داخل أو خارج الجماعة من شأنها أن تؤثر على استقلالية عمله،
- أن يتحلى بالموضوعية و الحياد في جميع أنشطته و تقاريره التي يجب أن تكون دقيقة و موثقة،
- أن يحرص على تحصين استقلاليته و تجنب أي تضارب محتمل في المصالح من خلال رفض كل ما من شأنه التأثير على استقلاليته و نزاهته،
- أن يستعمل، بشكل محايد، المعلومات المحصل عليها من قبل المصالح موضوع الافتحاص.

كما يتعين على المفتحص الداخلي للجماعة احترام المبادئ التالية:

- **السرية المهنية:** المفتحص الداخلي ملزم بعدم الإفصاح لأطراف أخرى عن المعلومات التي حصل عليها أثناء مزاولة مهامه.
- **الكفاءة:** على المفتحص الداخلي أن يتوفر على الكفاءة اللازمة التي تمكنه من:

- الإلمام بمعايير و إجراءات الافتحاص الداخلي و التدبير المالي و المحاسباتي المتعلق بالجماعات،
- تطبيق المعايير المهنية المعتمدة في أداء مهام الافتحاص حتى يتمكن من القيام بها وفق الكفاءة و الحياد اللازمين،
- الإلمام بالنصوص القانونية التي تؤطر المجال الذي يشكل موضوع الافتحاص،
- العمل على تعزيز قدراته و مهاراته المطلوبة للقيام بمهامه على أكمل وجه.

3 قواعد انجاز عمليات الافتحاص الداخلي

يتم اختيار عمليات الافتحاص الداخلي بناء على المخطط السنوي للافتحاص الداخلي. و يتم الشروع في انجاز مهمة الافتحاص الداخلي بناء على رسالة القيام بمهمة يوقعها رئيس مجلس الجماعة.

يقوم فريق الافتحاص الداخلي بإجراء مهمته من خلال المراحل التالية:

1- الشروع في تنفيذ المهمة بالتعرف العام على المصالح و الملفات موضوع المهمة. و تشمل هذه العملية على الخصوص عقد اجتماع افتتاحي مع مسؤول الوحدة أو البرنامج موضوع الافتحاص،

2- وضع منهجية العمل بتنسيق مع مسؤولي الهياكل أو الأنشطة أو البرامج موضوع الافتحاص،

3- تقييم نظام المراقبة الداخلية،

4- انجاز أعمال الافتحاص تبعا للمعايير المعتمدة و طبقا للمذكرة التوجيهية التي يتم إعدادها على ضوء نتائج تقييم المراقبة الداخلية،

5- صياغة تقرير مؤقت يستعرض أهداف مهمة الافتحاص و منهجيتها ونتائجها و خلاصاتها، كما يتضمن توصيات ترمي إلى تحسين النشاط أو البرنامج موضوع الافتحاص،

6- إجراء المسطرة التواجهية و إعطاء مسؤولي الوحدات المعنية بموضوع الافتحاص حق الرد على ملاحظات و توصيات المفتحص الداخلي و إعداد التقرير النهائي بعد استيفاء هذه المسطرة،

7- وضع مخطط لتفعيل توصيات الافتحاص الداخلي يحدد من خلاله المسؤول عن تفعيل كل توصية و الجدولة الزمنية الخاصة بها، حتى يتمكن المفتحص من تتبع هذا المخطط.

يتولى المدير العام أو مدير المصالح مسؤولية السهر و التنسيق بين المصالح المعنية لتنفيذ توصيات التقارير النهائية لعمليات الافتحاص الداخلي، و ذلك بعد موافقة رئيس الجماعة على مخطط تفعيل التوصيات. كما يتم إخباره بالتدابير و الإجراءات المتخذة لتفعيلها.

رئيس جماعة خنيفرة	كاتب المجلس
م.المصطفى بايا	جمال السكاك

وختاما لأشغال الدورة تفضل رئيس المجلس برفع برقية ولاء وإخلاص إلى صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده